

اطلاق لقب "أمهات المؤمنين" على غير أزواج النبي ﷺ/فتاوى على الهواء مباشرة/الثلاثاء/5/1/1202م

صلاح الصاوي

هل يجوز اطلاق لقب امهات المؤمنين على نساء صالحات غير أزواج النبي عليه الصلاة والسلام تمام؟ اه سؤال جميل وجديد طبعاً
الجدة اه نسبة اقصد الاصل ان يبقى لهذا الوصف مهابته وجلاله - [00:00:01](#)
فقد خص الله به أزواج نبيه صلى الله عليه وسلم. كما قال تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امة ولا يخفى ان المقصود
انهم امهات للمؤمنين في التوقير والاحترام وحرمة الزواج بهن من بعده ليس في الخلوة - [00:00:21](#)
ولا ليس في الخلوة ولا في النظر وكما لا يشاركن احد في هذه الخصوصية ينبغي الا يشاركن احد في اطلاق هذا اللقب طيب لكن
اذا احتف بالاطلاق ما ينفي هذا الابهام - [00:00:42](#)
كما لو كان لامرأة اولاد صالحون واطلق عليه هذا الوصف احياناً بهذا الاعتبار ولم يعد وصفا ملازماً لها على سبيل الدوام والاضطرار.
فارجو الا يكون في ذلك حرج وان يكون في الامر سعة - [00:01:02](#)
مما يقوي هذا انه قد ورد النهي عن التكني بكنية النبي صلى الله عليه وسلم. في مثل قوله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا
تكتنوا بكنيتي ولم يرد النهي عن التكني بكنية نسائه عامة او بهذه الكنية خاصة - [00:01:21](#)
ولو كان هذا من قواطع الشريعة وثوابتها لنبه عليه النبي صلى الله عليه وسلم. بل قد ورد ما يفيد ان النهي عن التكني بكنيته صلى
الله وسلم من سوخ انه او انه خاص - [00:01:42](#)
بما كان من ذلك في حياته صلى الله عليه وسلم او ان الممنوع الجمع بين الائم والكنية جميعاً. فان افردت الكنية جازت والله تعالى
اعلى واعلم اللهم اهدنا سواء السبيل وقنا عذابك يوم تبعث عبادك. يا رب العالمين - [00:01:58](#)